

والساعة خصوصه بعمل على علم وعمره لم يد عنه **قوله** خلاف وقد دون حيا اوله في ما ربه
القطبه لما وارضوا لهم اعلمها وزها وان كان سبطا والبراد انه سبط عاصيها وحيث لم يرك
عن علي بن ابي حمزة عن ابي جعفر في قوله وطهر ذلك في الصلابة واستورا بسا اذ لم يحكي حتى نازعه في ذلك
في الخا عتبه السبا في وقال له على علم كان راى في ابي جعفر في سماع امهات الجرد والاد والاولين
سعه في الله عسك راك في الحماغه لحسنها من راك وحرك فالتعلم واهل سوره ما فتوا
بحرار السج كما دهنه لتهتم رايا بعد ذلك ان معالقه العسرا وكى والعلم في ارجع واولي
لما روى ابي جعفر من صدره المستخر للرسول ان انه نفاذ امهات الجرد والاد الجرد وبعده في
المو في حار وك ان عاصيه منه وان قال اذا ولرب حاره الرجل منه في قوله فبعضه حويه فادام
في حره **قوله** لا سطل جهات هدير لوجوه الجرد في علم اعلم انما ذكر اصحابنا في الوجوه
الجرد والى جرد على اصول مستخر على الواعد لي يصادقه المسركى في امره ا فراج باها امه
لما في ليا لينة لم يولد في انصافا وامام في الوجوه الجرد من فها فقيان غار عه المانم
للولد وانها بان له ماله الجرد ورواها على الاصول ليعر مستخر على الواعد ان تفسح العبد
بان ان انا في نفسه لرح لكد على كرا العيون من الخايران اولين عه ولو سب نفسه
قوله وذلك اوله ورخصه من المهر اما رجع الولد لبايع ولانه لزم واما رد الخصه ولان
المرح مقابله لالم واوله والفتوى انا ووقع عليها وونه **قوله** خلاص مختارا بالمقصود
به بيع الموقوف عليه فاذا بطل بعه حار سعه فلا يملك وجهه ان كان سجد اهرم في
لا يحزن سعه ذلك الوقت فلما لم يوافقا لم يطل الفرض باهذامه اذ الفصد العرضه
و في عه اصاعه مال وور عه عه فاقا ل كالعبد اذ عوم هزم فانه لم يراع دنا
ولسوا الا المصود في العتي بفع العبد لم يطل بفرمه وهما المصود بعم الموقوف عليه
وهو نظير **قوله** او بعه بعض فانه اذا اذ احاج الى ثمن بعه حار سعه الكا لطل واوباه بعه
لم يصح لى ليدري بسوي وكذا اذ اذ بان معام اضر لهدرها حار لهما سعه لم يلا
بعض وجه ربه و **قوله** المريد بايع وطرسكي وهو جرد من اللب وجه وس
قوله لم اعتا وانت ليه الوجوه وكالمثلين عه على سبط فلما لا يحوز المبيع الموقوف جمع
في المرحار وسعه لم يعقوب مدرس المذكور لاخته **قوله** اذ لا يقع منه وادراكا لسوا
قوله ريبا ضربه وذلك كالتقريب وهو في المذنب نهله فمبلله سفع وكسره يملك بونه
فلن ارضاهما وذلك في عه عه ماركه وطر مدروني علسلها وكان عسرا وقدم عه
عاه الغزى قال علم ومعنى الغزى هو الورد في حصول المبيع وعدمه وطر جرحها
حرمها **قوله** يملك احد بالنسب وذلك في مقرر على سلمه ولا عه حسد و **قوله**
لم يصح بها يعني جبا ريبك في الهوا في العجر لم يباعه مقرر على سلمها في حال
في كاتلي لم يهدو في الفوه الناسه ارسلت ما فلكلها فمفسها في صورته لهما يملك
احدهما بالنسب والناسه لا ايصده وطركم لرويه السك من اللان الى حاليه يملك محصو

هذا الحديث في
الوجوه الجرد
والاولين
سعه في الله
عسك راك في
الحماغه لحسنها
من راك وحرك
فالتعلم واهل
سوره ما فتوا
بحرار السج
كما دهنه لتهتم
رايا بعد ذلك
ان معالقه العسرا
وكى والعلم في
ارجع واولي
لما روى ابي
جعفر من صدره
المستخر للرسول
ان انه نفاذ
امهات الجرد
والاد الجرد
وبعده في
المو في حار
وك ان عاصيه
منه وان قال
اذا ولرب حاره
الرجل منه في
قوله فبعضه
حويه فادام
في حره

الردية

الردية والى السك يوك فها صفره فاد ارحب عه صير **قوله** ولا يحوز به
اجل الى الجرد وذلك لانه لم يرد في المتباين في الجرد اعني انه ليدون ولا يملكه ما في
الخون احي مطور ولخاله والى التكويد في يكون المرعه والجمل ليس ربه
قوله ولا يصح بيع الكبد فو رهم الكا م عليه **قوله** في ارجع والاصح بيع المره الكا
روى عن ابن عباس عه م انه يباع مع اللبس في الصوره **قوله** واد ارضوه وذلك
روى عن ابن عباس عه م انه يباع مع الصوف على الجرد والى عا كنه العرو واللبس
المبع بالباي في العده تسليمه لفران اخذ بالثب او بالموايد الى ايام الموان فلم يملك
سعه عن حره وخصومه في را كان عمو عا فاما المدونج وهو رات الموان كها قوله
فانه معاومه يعني صحه وعديس والرد في في بيع ذره و **قوله** عه معاومه فاصلا
ولا حمله وذلك لانه ليس يحرف مع اسبا يعول الصنع وطر علم وريح فصلها وقال
ابومصر انه صحه وكذا يفسر الجرد بغيرها ويكون لهما الجار واول كلام
اهل المذهب غا هذا قال لك عه ان يبيع من عه مخصص فيكون المبيع حسبا
واذا لم يعل الفارق فاما اذا كان المبيع احنا بشا اوا يبيع عه مخصصا فانه يفسد
للماله لى الخوان احنا في في كل حدر له المسكي وبعده وماله في لرسوا
فلن يهل هو ذلك لهنه م عه م ليس عه لى انسان ولبه م عه م العرو هذا
منه لانه لم يبعه هو تجرد العرو او الجرد في هذا كان بعهما والخاله هه عه
بعم وطر عه م وها وقل بعهما خلاف ان يضر حمانه لم يبيع ما لم يبع منه وخصه
كا يبيع العبد الظل وقل قرف سها فان العبد مستعمل في شبع يملك العبر خلاف
البر **قوله** ولا يجرى معها وقل اذ راها عه م والفسم والضاكى لوله جرد بعهما لفر
فى يفرى في لرسول الله ما معنى بوهي قال تجرد وبصره وروى بعه لى لى العرو حتى
برهي فلما بار رسول الله ما معنى برهي قال تجرد او بصره لانه لم يبيع ا به الخفه فيما
سجل احدكم مال اخيه وعه م انه لم يبيع العبر حتى يسود وبيع المبيع حتى يستند
قال علم وصلاح العبر ان يضره ويضره سودا ويطب اكلها او الخا في هذا كله
ان يكل له يباع باله لى كذا وقال في العبر وعه صلاح العسبان يطق اكله واحياه
في الكلب وجه الجرد مجموع لرد كعه ليه لى واحل الله البيع ووجه **قوله** عه م وفاق
وذلك لانه لم يجرى مع سخط الفقه **قوله** يبيع وذلك كما في بيع العا في الكبد وبعها من
حوان مذكا ولعل المسلم يذكا من عه م كذا عن ثلثه عه الفول المالى ليه بيع
مبوله و عه م كسع الخوف في العرو وهو عه م مع بيع العرو وجه المالك ان يزوج و
علاه صلاحه الكا **قوله** عا المانج وذلك لانه لم يبع عليه تسليم البيع وهما عه م
في العرياق على العرو **قوله** صحه فانا هه حمله في ذلك على قول من رعه

هذا الحديث في
الوجوه الجرد
والاولين
سعه في الله
عسك راك في
الحماغه لحسنها
من راك وحرك
فالتعلم واهل
سوره ما فتوا
بحرار السج
كما دهنه لتهتم
رايا بعد ذلك
ان معالقه العسرا
وكى والعلم في
ارجع واولي
لما روى ابي
جعفر من صدره
المستخر للرسول
ان انه نفاذ
امهات الجرد
والاد الجرد
وبعده في
المو في حار
وك ان عاصيه
منه وان قال
اذا ولرب حاره
الرجل منه في
قوله فبعضه
حويه فادام
في حره

هذا الحديث في
الوجوه الجرد
والاولين
سعه في الله
عسك راك في
الحماغه لحسنها
من راك وحرك
فالتعلم واهل
سوره ما فتوا
بحرار السج
كما دهنه لتهتم
رايا بعد ذلك
ان معالقه العسرا
وكى والعلم في
ارجع واولي
لما روى ابي
جعفر من صدره
المستخر للرسول
ان انه نفاذ
امهات الجرد
والاد الجرد
وبعده في
المو في حار
وك ان عاصيه
منه وان قال
اذا ولرب حاره
الرجل منه في
قوله فبعضه
حويه فادام
في حره